

منه انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما
هو الذي ذكره في قوله
تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

منه انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما
هو الذي ذكره في قوله
تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

واللسان الخفيف وفتح كتاب وفهم من فيه لكن كبره وحركات
خفيفة وان كثرت وقالت كفتها خلافا لاولي ذلك
كثرتك الماصح وحدها في نحو سبعة وحك فلا يبطان بجميع

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

ذلك وان تعده ما لم يقصد به منا فانها وانما لم يفعت قيل الكلام
لانه لا يحتاج اليه فيها بخلاف الفعل فيفتي عما يستعرا الاحترار عنه
ما لا يخل بها والاحضان واللسان كما لا يخل وقديس الفعل القليل

كقولهم **الشرط الثاني عشر ترك المظفر** فينبطل بوصول خطر
جوفه وان قل ولو بلا حركة في موضع لان وصوله يشير بالاعراضها
وترك غير المظفر ايضا نحو **الامكن والترب** الكثيرهما ويجعل

تحريمه فيها فينبطل به وانما لم يفطر الصائم لان الصائم لا تقصير
له اذ ليس لعباده هينة تذكره بخلاف الصلاة **فان اكل قليلا**
ناسيا انه فيها او جاهد بخرم عند قرب عده بالاسلام او نشه

بعيد عن العسك **لم يبتطل** صلواته لغيره **الشرط الثالث عشر**
ان لا يمضي ركن قولي كالفاحة **او فعل** كالاعتقال **مع التثنية**
في صيغة **بنية التثنية** فان تردد هل نوما وتم اليتا وان بعض

اجزائها الواجبة او بعض شروطها وهل نوى ظمرا او عنصرا **او**
عز فان من الشك اي التردد فيما ذكره في طلال ومضى قبل الخلاء
ركن بان قارن من انما يبطاها للذرة مثل ذلك فان
ولتقصير ترك المذكور في لسانه وان كان جاهلا وبعض

القول

المقرب كلكه ان طال زمن الشك ولم يعد ما قرأه فيه وقراءة
التوراة والتشهاد الا اول كقراءتها لفا تخان قرا منها قدرها
او قدر بعضها وطال وخرج بقوله ان لا يمضي الى اخره ما لو

تذكر قبل طول الزمن وانما انه يركن فلا يبطان لكثرة عرض
مثل ذلك وبتميمه بالشك ما لو طعن انه في صلوة اخرى فانه
تصح صلوة وان التقاع ذلك سواء كان في فرض وطن انه

في نفل وعكسه **الشرط الرابع عشر ان لا ينوي فضا الصلوة**
او يتردد في قطعها فتنقطعها ولو بالخرج منها الى اخرى او ترة
فيه او في الاسترا فيها بطلت لتناخات ذلك للجزم بالنية ولا يجر

بالوسوس القوي ولو في اديان لما فيه من الحجج ولو في فعل
مبطل فيها لم تبطل اذ ان شرع في المنوي ولا يبطل الوضوء
والصوم والاعتكاف بنية القطع وما بعده لان في الصلوة ايقظ

بايمان الربعة **الشرط الخامس عشر عدم تعليق قطعها بشئ**
فان علقه بشئ او تخالافها يظهر لتناخات الجزم بالنية
فصل في مكروهات الصلاة يكره الالتفات بوجهه

فيما لا يخلو من المشطون كما صح في الحديث **الا الحاجة**
للدبوع ولا يابس يلمح العين من غير الالتفات اما الالتفات
بالصد بغير طم كاعلم ما مر **ورفع البصر الى السماء** لا يتردد
الى الحظف البصر كما في حديث الجاهلي **وكنت شرا او ترمي** بالحق

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره

قوله وهو لفظا اعم من اللفظ
وهو انما هو الذي ذكره
في قوله تعالى انما هو الذي
ذكره في قوله تعالى
انما هو الذي ذكره